مجلس أوروبا **مؤتمر السلطات المحلية والإقليمية**

الدورة الخامسة والثلاثين

استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا

القرار رقم 437 (2018)[1]

1. يعَد حق السلطات المحلية في أن تستشار من قبل المستويات الحكومية العليا مبدأ أساسيا للممارسة الديمقراطية والقانونية الأوروبية، يكرسه الميثاق الأوروبي بشأن الحكم الذاتي المحلي (المواد 6.4، و5، و6.9 و10). عندما تتم المشاورة في الوقت المناسب وبطريقة ملائمة بشأن جميع المسائل التي تهم الجماعات المحلية مباشرة، فإنها تساهم في تعزيز الديمقراطية والحكامة الرشيدة، وفي تطوير وتنفيذ سياسات وتشريعات فعالة.

2. وفقًا لـ قرار ه رق م 368 (2014)، الذي اعتمد بـ موج به استراتيجية بشأن الحق في استشارة الجماعات المحلية والتزم بوضع مبادئ توجيهية لتحسين آليات التشاور من خلال توضيح تعريفها وتركيزها بشكل أكبر على النتائج، فإن مؤتمر السلطات المحلية والإقليمية لمجلس أوروبا:

أ. يعتمد المبادئ التوجيهية المتعلقة بالحق في استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا، على النحو الذي وردت فيه هذه المبادئ في الوثيقة الملحقة بهذا القرار؛
ب. يلتزم باستخدام هذه المبادئ التوجيهية كوثيقة مرجعية في أنشطة الرصد التي ينجزها؛
ت. يدعو الجماعات المحلية والجمعيات الوطنية والإقليمية للسلطات المحلية والإقليمية إلى استخدام هذه المبادئ التوجيهية كأداة ومصدر إلهام خلال حوارها مع سلطاتها الإقليمية والوطنية بشأن تحسين آليات التشاور.

[1] مناقشة واعتماد من قبل المؤتمر بتاريخ 8 نوفمبر/تشرين الثاني 2018، الجلسة الثالثة (انظر الوثيقة CG35(2018)20، بيان الأسباب)، المقرر: آندرس كناب (Anders KNAPE)، السويد (الحزب الشعبي الأوروبي/مؤتمر مجلس أوروبا "L, PPE/CCE").

الملحق

المبادئ التوجيهية بشأن استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا

1 المقدمة

1. إن حق السلطات المحلية في أن تستشار من قبل المستويات العليا للحكومة، باعتباره مبدأ أساسيا للممارسة الديمقراطية والقانونية الأوروبية يكرسه الميثاق الأوروبي بشأن الحكم الذاتي المحلي (المواد 6.4، و5، و6.9 و10)، يساهم في تعزيز الـ ر شـ يدالـ حـ كم ، وفي تطوير وتنفيذ سياسات عامة وتشريعات متينة.

2. يجب أن تكون المشاورات جزءًا لا يتجزأ من العمليات الإدارية والتقريرية حتى تُعرف رغبات السلطات المحلية في الوقت المناسب وتؤخذ في الاعتبار على النحو الواجب في قرارات السلطات الوطنية والإقليمية.

3. يجب أن تضطلع السلطات المحلية بدور نشط في إعداد القرارات والسياسات العامة بشأن جميع المواضيع التي تهمها. ويجب تنظيم مساهماتها بطريقة وضمن فترة تتيح لها فرصة حقيقية لصياغة وجهات نظرها ومقترحاتها والتعبير عنها، من أجل ممارسة تأثيرها.

4. لتجنب أن تظل عمليات التشاور مجرد آليات لنشر وتبادل المعلومات، تهدف هذه المبادئ التوجيهية إلى تمكين السلطات المحلية وجمعياتها من تعزيز وتيسير التشاور الفعال، وإلى تطوير نظام لتفاوض سياسي حقيقي.

2 هدف التشاور ومبادئه

1.2. الهدف

5. من مصلحة السلطات الوطنية بقدر ما هو من مصلحة السلطات المحلية تهيئة ظروف مواتية وآليات لاستشارة فعالة للسلطات المحلية من قِبل المستويات الحكومية العليا، تكون كفيلة بتحسن الفهم المتبادل للتحديات ومختلف أشكال الواقع التي تواجهها، وبتقاسم المسؤوليات وتحديد أهداف وأولويات الطرفين. ويمكن أن يوفر هذا الحوار فضاء للمناقشة العامة، لا سيما فيما يتعلق بالمسائل المالية، ويمكن أن يخلق الظروف لإدراك مشترك للمشاكل والفرص المتعلقة بعمليات الجماعات المحلية والمتمتعة بالحكم الذاتي. كما يمكن أن يساعد المستويات الحكومية العليا على فهم أفضل للظروف التي يتعين فيها على السلطات المحلية الاضطلاع بنصيبها من الخدمات العامة. وبالعكس، يمكن لهذا الحوار أن يمنح السلطات المحلية فهماً أفضل للمسؤولية العامة للبرلمانات والحكومات تجاه القطاع العام برمته. وهكذا، فإن وجود آليات تشاور فعالة يعزز تطوير وتنفيذ تشريعات وسياسات عامة أكثر فعالية.

6. تهدف المبادئ التوجيهية المتعلقة باستشارة السلطات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا إلى توجيه الجمعيات الوطنية للسلطات المحلية والمندوبيات الوطنية بشأن:

- مفهوم التشاور؛
- الإطارات القانونية والمؤسساتية؛
- العملية والإجراء (الصيغة، الجدول الزمني، المعلومات، الدعاية).

7. تسعى هذه المبادئ التوجيهية إلى أن تكون مصدر إلهام للسلطات المحلية وجمعياتها، بغية تحسين المسارات التشاورية من خلال توضيح تعريفها وعبر تركيزها أكثر على النتائج. ويتلخص الهدف العام من هذه المبادئ التوجيهية في المساهمة في تعزيز ثقافة التواصل والتشاور والحوار بين مختلف مستويات الحكومة بالدول الأعضاء في مجلس أوروبا، لمصلحة الديمقراطية وفعالية عملية صنع القرار في القطاع العام على حد سواء.

2.2. المبادئ

8. يجب أن تستلهم استشارة السلطات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا من المبادئ التالية:

- الاحترام المتبادل بين جميع الفاعلين؛
- الانفتاح والشفافية؛
- الاستجابة السريعة بما أن جميع الفاعلين ملزمون بتقديم رد مناسب.

3 المبادئ التوجيهية بشأن طريقة إجراء المشاورات

9. تستند الاستشارة الفعالة للجماعات المحلية من قبل باقي مستويات الحكومة إلى ركيزتين: إطار تنظيمي وطني محدد بوضوح وإطار مؤسساتي مناسب. وينبغي أن ينص القانون الوطني على حق استشارة الجماعات المحلية. وعلى نفس القدر من الأهمية، ينبغي لكل دولة عضو أن تضع إطارًا مؤسساتيا مناسبا من أجل تنظيم المشاورات مع الجماعات المحلية، والتي تحتاج إلى مؤسسات قادرة على تمثيل وحماية مصالحها، من قبيل جمعيات وطنية للسلطات المحلية يمكنها تخصيص موارد مناسبة وما يكفي من الوقت لضمان التمثيل الفعال للجماعات المحلية في إجراءات التشاور.

10. ثمة عنصر أساسي آخر لضمان فعالية أي عملية تشاور ويتمثل في وجود ممارسة إدارية ملائمة وثقافة لصنع القرار على مستوى السلطات الوطنية والإقليمية، الأمر الذي لا يتطلب فقط إطارا قانونيا محددا بوضوح على المستوى الوطني، وعند الاقتضاء على المستوى الإقليمي، وكذلك وجود قواعد ولوائح تنظيمية مكتوبة، بل يقتضي أيضا توفر إمكانية تنظيم اجتماعات رسمية وإنشاء لجان دائمة ومخصصة، بالإضافة إلى مجموعات عمل لتبادل وجهات النظر والمعرفة حول قضايا محددة (خاصة في مجالي المالية المحلية وإدارة الممتلكات) ذات طابع عملياتي تتطلب اعتماد تدابير من قبل السلطات الوطنية والإقليمية.

1.3. الإطار القانوني

11. تتطلب استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا إطارا قانونيا وطنيا محددا بوضوح. ينص الميثاق الأوروبي بشأن الحكم الذاتي المحلي، في مبادئه الأساسية، على ضرورة استشارة الجماعات المحلية، في الوقت المناسب وبطريقة مناسبة، أثناء عمليات التخطيط وصنع القرار بالنسبة لجميع المسائل التي تهمها بشكل مباشر (المادة 4، الفقرة 6)؛ وعلى أنه يجب التشاور معها حول طرق تخصيص الموارد المعاد توزيعها لها (المادة 9، الفقرة 6)؛ وعلى أنه يجب استشارة الجماعات المحلية المعنية مسبقاً بشأن أي تعديل للحدود الإقليمية المحلية (المادة 5).

12. ينبغي للدول الموقعة على الميثاق أن تكرس في تشريعاتها الوطنية، ويفضل أن يكون ذلك في الدستور، حق استشارة الجماعات المحلية وكذلك هذه المبادئ الأساسية. ويجب اتخاذ تدابير لضمان أن الحق في الاستشارة مكفول في القانون وفي الواقع على حد سواء. علاوة على ذلك، ومع الاعتراف بأن بعض البلدان نجحت في تطوير تقاليد استشارية غير منصوص عليها في التشريع، يوصى أن يوفر التشريع ذي الصلة أيضًا قواعد واضحة ومفصلة حول عملية التشاور، بغية إضفاء الطابع الرسمي عليها وجعلها قابلة للتنبؤ ومركزة على النتائج. وبالتالي، يمكن للإطار القانوني ذي الصلة أن يصف بوضوح: (أ) أهداف المشاورات؛ ب) الأطراف المعنية وحقوقها والتزاماتها؛ ج) الجدول الزمني للمشاورات، صيغها وإجراءاتها؛ د) النتائج المتوقعة من المشاورات.

13. ينبغي أن يضمن التشريع أيضًا الاحتفاظ بسجلات مكتوبة للمشاورات وأن للجماعات المحلية الحق في تلقي معلومات واضحة ومفصلة بما فيه الكفاية، بشكل كتابي، بشأن السياسات المقترحة والقرارات التنظيمية. ويتعين أن يعترف القانون الوطني أيضًا بدور الجمعيات الوطنية للسلطات المحلية في عملية استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية العليا. وينبغي أن يضمن التشريع أيضا حق الجماعات المحلية في الطعن وتقديم ملتمسات إذا ما اعتبرت أن المشاورات المطلوبة لم تتم بطريقة مناسبة أو أنها لم تنفَّذ على الإطلاق.

14. ينبغي للقانون الوطني، والإقليمي عند الاقتضاء، أن يعترف بحق الجمعيات الوطنية للسلطات المحلية في المشاركة في المشاورات وفي تمثيل مصالح أعضائها.

2.3. الإطار المؤسساتي

15. يتطلب التشاور مع الجماعات المحلية وجود إطار مؤسساتي رسمي ومناسب. وتقع مسؤولية التشاور على عاتق المؤسسة العامة المحددة التي تتمتع بسلطة تقريرية بشأن المسائل ذات تأثير مباشر على الجماعات المحلية.

16. وبالتالي، تضطلع السلطة التنفيذية الوطنية بدور رئيسي في استشارة الجماعات المحلية بشأن السياسات العامة والقرارات التي يكون لها تأثير مباشر على الحياة المحلية. عادة، تكون وزارة محددة مسؤولة عن شؤون الحكم الذاتي المحلي والإدارة الإقليمية/الترابية: هذه الوزارة هي المخولة باتخاذ تدابير لتنظيم المشاورات مع السلطات المحلية. وإذا لم يكن هناك وزارة من هذا القبيل، ينبغي أن تكون وزارة المالية مسؤولة عن تنظيم المشاورات مع الجماعات المحلية فيما يتعلق بالموارد التي يجب تخصيصها للميزانيات المحلية. ويمكن أيضًا إجراء مشاورات على مستويات أعلى، مثلا من قبل رئيس الدولة و/أو رئيس الوزراء. ومع ذلك، إذا كان من المرغوب فيه إجراء مشاورات على هذا المستوى، فإن اجتماعات التشاور مع الوزارات المختصة المحددة تكون ضرورية أيضًا لتحقيق نتائج ملموسة. وينبغي أن تحدد لوائح على مستوى هذه الوزارات بوضوح أشكال وإجراءات استشارة الجماعات المحلية.

17. تعتبر الهيئة التشريعية الوطنية (أو الإقليمية، عند الاقتضاء) المخولة باعتماد إطار تنظيمي وطني في مجال الحكم الذاتي المحلي، أحد الفاعلين الرئيسيين في المشاورات. عندما يتوفر لدى الهيئات التشريعية الوطنية وحدات هيكلية (لجان) تعالج قضايا قطاعية محددة (في معظم البلدان، تكون لجنة برلمانية محددة مكلفة بالقضايا المتعلقة بالحكم الذاتي المحلي والسياسة الإقليمية)، تقوم اللجنة عادة بالنظر في المبادرات التشريعية قبل عرضها على البرلمان لاعتمادها. وبالتالي، فإن مستوى اللجان البرلمانية هو الأنسب لتنظيم المشاورات بشأن المبادرات التشريعية التي تهم الجماعات المحلية بشكل مباشر. لذلك، ينبغي أن تتضمن القواعد الإجرائية (النظام الداخلي) للجان البرلمانية أحكاما محددة بشأن استشارة الجماعات المحلية تحدد مواضيع التشاور، والإجراءات، والجداول الزمنية، والأطراف المشاركة في العملية.

18. لا ينبغي أن تسمح القواعد الإجرائية للجماعات المحلية وجمعياتها بالمشاركة في اجتماعات اللجان فحسب، بل بأن تكون لها إمكانية للنفاذ الكامل إلى جميع الوثائق ذات الصلة وأن تكون قادرة على تقديم آراء مكتوبة بشأن مشاريع القوانين. ويتعين أن تنص القواعد الإجرائية للجان البرلمانية أيضا على إمكانية إشراك خبراء يمثلون جمعيات الجماعات المحلية في إعداد مشاريع القوانين التي يكون لها تأثير على الوضع القانوني للجماعات المحلية ومهامها ووظائفها ووضعها الاقتصادي أو المالي.

19. في الدول الفيدرالية والولايات الإقليمية، تضطلع السلطات الإقليمية أو الفيدرالية أيضا بدور أساسي في عملية التشاور وينبغي لها أن تعرِّف بسياساتها وقراراتها لدى الجماعات المحلية الخاضعة لولايتها القضائية. وعندما يتعلق الأمر بأقاليم ذات سلطة تشريعية، ينبغي تنظيم عملية التشاور بمعية السلطات التشريعية والتنفيذية الإقليمية. وإذا لم تكن هناك وزارات على المستوى الإقليمي، ينبغي تنظيم المشاورات مع رئيس الجمعية التشريعية الإقليمية والخدمات التنفيذية المختصة في الإدارة الإقليمية.

<u>دور الجمعيات الوطنية للجماعات المحلية</u>

20. ينبغي أن يعترف التشريع الوطني بحق الجمعيات الوطنية في المشاركة في المشاورات وفي تمثيل مصالح أعضائها. وتعد الجماعات المحلية وجمعياتها من جهة أطراف فاعلة في عملية التشاور، ومن جهة أخرى أطرافا مستفيدة منها. وينبغي أن تتحدث الجماعات المحلية أمام السلطات الوطنية والإقليمية بصوت واحد قدر الإمكان. ويُعد وجود جمعيات وطنية قوية لتمثيلها شرطا أساسيا لضمان نجاح استشارة الجماعات المحلية من قبل المستويات الحكومية الأخرى. بالإضافة إلى الأحكام القانونية الوطنية، يتم تشجيع الجمعيات على إعداد مذكرة تفاهم مع البرلمانات الوطنية والوزارات المختصة، تحدد، في شكل مبادئ توجيهية، الشروط التفصيلية للتشاور والطرائق التنفيذية لتطبيق حق التشاور، على النحو الذي يكفله الميثاق.

21. في البلدان التي تمثَّل فيها الجماعات المحلية من قبل عدة جمعيات، ينبغي للسلطات الوطنية تيسير إحداث نظام وطني للتشاور مع الجماعات المحلية وضمان تمثيل جميع الجمعيات في عملية التشاور. وينبغي تمثيل جميع مستويات الحكومة في النظام الوطني للتشاور. ويتعين على الجمعيات الوطنية أن تتعاون بشكل وثيق قدر الإمكان من أجل تحديد المواقف المشتركة بشأن القضايا التي تهمها.

22. تمثل الجمعية الوطنية للسلطات المحلية عادة الجماعات المحلية في عملية التشاور. ومع ذلك، لا يستبعد ذلك إمكانية استشارة سلطات محلية بشكل فردي. وعندما يتم التشاور فقط من خلال جمعيات الجماعات المحلية، تكون هذه الأخيرة ملزمة بتوزيع الوثائق والمعلومات على أعضائها والحصول على رأيهم. في البلدان التي لا توجد فيها جمعيات الجماعات المحلية، فإن الوزارات المختصة والمخولة بسلطة تقريرية تكون مسؤولة عن إحالة مشاريع القرارات والسياسات إلى السلطات المحلية والتماس رأيها بشأنها.

3.3. الشروط والإجراءات

23. يجب استشارة السلطات المحلية قدر الإمكان، في الوقت المناسب وبطريقة مناسبة، بشأن التخطيط واتخاذ القرارات المتعلقة بجميع المواضيع التي تهمها مباشرة.

1.3.3. المشاركون في العملية

24. ينبغي للجمعيات الوطنية للجماعات المحلية أن تمثل السلطات المحلية في عملية التشاور. وينبغي لها التأكد من دعوتها بانتظام إلى النظر في المبادرات التشريعية والسياسية ذات الصلة، والتعاون مع جمعيات أخرى وتبادل الممارسات الجيدة بانتظام.

25. يجوز استشارة السلطات المحلية على أساس فردي. ومع ذلك، إذا كان موضوع المشاورة يتعلق بأكثر من جماعة محلية، وجب ضمان التنسيق بين ممثلي مختلف الجماعات المحلية.

2.3.3. موضوع الاستشارة

26. يجب استشارة السلطات المحلية بشأن جميع القضايا التي تهمها مباشرة. وتكون معنية بشكل مباشر عند تنفيذ سياسة حكومية أو في الحالات التي يؤثر فيها نص تشريعي بشكل مباشر على وضعها القانوني، وعلى اختصاصاتها، ووضعها المالي و/أو الاقتصادي.

27. على وجه الخصوص، ينبغي أن تكون المشاورات إلزامية بالنسبة لأي قرار يتعلق بتعديل الحدود الإقليمية للجماعات المحلية (المادة 5 من الميثاق) أو بطرائق تخصيص الموارد المعاد توزيعها لها (الفقرة 6 من المادة 9). ويكون من الضروري إجراء تحليل للأثر الاقتصادي كلما تم نقل صلاحيات إضافية إلى الجماعات المحلية (المادة 9، الفقرة 2).

3.3.3. مراحل إشراك الجماعات المحلية

28. ينبغي أن يكون للسلطات المحلية وجمعياتها دور نشط في إعداد القرارات وأن تُتاح لها فرصة حقيقية للتعبير عن وجهات نظرها ومقترحاتها.

29. ينبغي للسلطات الوطنية والإقليمية أيضاً أن تتأكد من أن صيغة المشاورات وجدولها الزمني يتيحان إمكانية للسلطات المحلية وجمعياتها، إلا في ظروف استثنائية، من أجل إبلاغ أعضائهما واستشارتهم على النحو الواجب، وإعداد وتقديم مقترحات بناءة والتعبير عن اهتماماتهم وآرائهم في الوقت المناسب حتى يتم أخذها في الاعتبار عند صياغة السياسات والتشريعات. ولا يحدد الميثاق جدولا زمنيا خاصا، لأن ذلك رهين بظروف كل دولة وسياقها. ومع ذلك، يجب دائما مراعاة تعقيد القضية قيد النظر حتى يكون لدى الأطراف التي تتم استشارتها الوقت الكافي لتقديم رد ذي صلة.

30. ينبغي تنظيم المشاورات عند إعداد القرارات/السياسات العامة وليس بعد اعتمادها من قبل الهيئة المؤسساتية المختصة، حتى تؤخذ خبرة السلطات المحلية في الاعتبار.

4.3.3. أشكال التشاور

31. ينبغي للسلطات الوطنية، بالتعاون مع جمعيات الجماعات المحلية، أن تحدد تفاصيل عملية التشاور والشكل الذي ينبغي أن تجري فيه المشاورة، من أجل ضمان احترام العملية لمبادئ الميثاق، لا سيما تنظيم المشاورات بشكل مناسب. ويجب أن يتفق الطرفان مسبقا على أي تدبير بشأن الشفافية والتواصل مع وسائل الإعلام فيما يتعلق بالمشاورة؛ وينبغي لهما أيضا تحديد الشخص (الأشخاص) المسؤول عن تقديم تقارير الجلسات. يجب أن يكون للاجتماعات جداول أعمال محددة ومهيكلة، وقائمة معتمدة مسبقا بأسماء المشاركين، وينبغي إرسال وثائق الاجتماع إلى كافة المشاركين.

32. لا يحدد الميثاق الأوروبي للحكم الذاتي المحلي ولا ينص على أي شكل من أشكال التشاور ولا يقدم أي تفاصيل عن عملية التشاور. نظرًا لعدم وجود حل قابل للتطبيق بشكل ثابت ودائم، يمكن استخدام أشكال مختلفة، وفقا للقضايا قيد النظر وطبقا للقوانين والمعايير والتقاليد الخاصة بالدولة المعنية.

33. يمكن إجراء المشاورات كتابيا. وفي هذه الحال، ينبغي الاحتفاظ بسجلات مكتوبة للمشاورات وإتاحتها لجميع الأطراف المعنية.

34. الاجتماعات الرسمية: يجوز أن تشمل المشاورات أيضاً تنظيم اجتماعات رسمية أو إنشاء لجان مخصصة وفرق عمل لتبادل الآراء والمعرفة بشأن مسألة معينة (لا سيما في مجالي التمويل المحلي وإدارة الأصول) ذات طبيعة عملياتية تتطلب اتخاذ تدابير سريعة من قبل السلطات الوطنية والإقليمية.

35. المنصات الاستشارية المشتركة: يمكن إنشاء منصة تجمع السلطات الوطنية وجمعيات السلطات المحلية. وتشمل هذه الهيئات ممثلين عن الحكومات والجمعيات، بأعداد متساوية.

36. الموائد المستديرة: في الدول الاتحادية، يمكن أن تشمل هذه الموائد المستديرة ممثلين من ثلاثة مستويات للسلطة (المستوى الاتحادي، والإقليمي والمحلي). وغالبًا ما يتم تنظيم الموائد المستديرة متعددة المستويات حول مواضيع ذات تأثير على جميع مستويات الإدارة العامة. وجرت العادة أن يتم تنظيمها لدراسة مشاريع الميزانيات الفيدرالية ومناقشة المنح المركزية المخصصة للسلطات الإقليمية والمحلية. وتسمح هذه الاجتماعات لجمعيات السلطات المحلية بضخ تجربتها وخبرتها في العملية التشريعية في مرحلة مبكرة. وينبغي أن تعقد هذه الاجتماعات بانتظام وأن يكون لها جدول أعمال محدد مسبقا.

37. اللجان الاستشارية الخاصة: ترغب السلطات الوطنية والإقليمية أحيانا في إنشاء لجان استشارية خاصة لإعداد مشاريع القرارات. ومن المهم أن يكون للخبراء الذين يشاركون في هذه المشاورات تفويض واضح من الجمعية (الجمعيات) الوطنية.

38. المشاركة في اللجان البرلمانية: ينبغي تنظيم هذه العملية من خلال مذكرة تفاهم بين جمعيات السلطات المحلية والهيئات البرلمانية المختصة تحدد التزامات المشاركين ومساهمتهم في العملية التشريعية.

5.3.3. الإعلام والدعاية

39. ينبغي للسلطات الوطنية والإقليمية توفير معلومات واضحة ومفصلة، كتابيا، عن السياسات العامة المقترحة، قبل انعقاد المشاورة بفترة معينة، حتى تكون الأطراف التي تتم استشارتها على علم جيد بأسباب وأهداف كل قرار أو سياسة عامة مرتقبة. ويجب أيضا، أثناء عملية التشاور في حد ذاتها، توفير معلومات كافية في الوقت المناسب من أجل تيسير المساهمة الحقيقية للجماعات المحلية.

40. ينبغي أن تكون مساهمات مختلف الأطراف التي جرت استشارتها ونتائج المشاورات، متاحة للعموم.

41. ينبغي للسلطات العمومية أن تضمن نشر نتائج المشاورات وإبلاغها، وفقاً للوائح التنظيمية الوطنية. كما يتعين إرسال ونشر شرح مفصل، بطريقة كتابية، للأسباب وراء قبول أو رفض بعض المقترحات.

42. ينبغي للجمعيات الوطنية للسلطات المحلية أن تصدر بانتظام معلومات عن المشاورات مع السلطات الوطنية والإقليمية موجهة للجمهور العام وأن تنشر نتائج المشاورات لدى أعضائها. وعندما تدعم الجمعية الوطنية القرار النهائي الناتج عن المشاورة، يجب أن يحظى هذا الدعم بإعلان رسمي؛ وخلاف ذلك، يجوز للجمعية إصدار بيان علني يوضح أسباب معارضتها للقرار.

43. ينبغي لجميع الأطراف المشاركة في المشاورات أن تستخدم بطريقة مثلى إمكانيات التشاور الجديدة التي توفرها وسائل الإعلام الحديثة.